

قرار من مجلس قيادة الثورة
بإنشاء مراقبات للأمن

باسم الشعب ،
مجلس قيادة الثورة ،

بعد الاطلاع على المادة ٢٤ من الاعلان الدستوري الصادر في ٢ شوال ١٣٨٩ هـ الموافق ١١ ديسمبر ١٩٦٩ م ،
وعلى القانون رقم ٦ لسنة ١٣٩١ هـ - ١٩٧٢ م بشأن الشرطة ،
وعلى القانون رقم ١٦ لسنة ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م بشأن نقل اختصاصات ومسئوليات المحافظات والمديريات التابعة لها للوزارات ،
وبناء على ما عرضه وزير الداخلية وموافقة رأي مجلس الوزراء ،

أصدر القرار الآتي

مادة (١)

تنشأ مراقبات الامن الآتية وتلحق بها مراكز ونقاط الشرطة الواقعة في دائرتها :-

١ - مراقبة أمن طبرق :

ويكون مقرها طبرق ، وتشمل دائرة اختصاصها الحدود الادارية لبلدية طبرق .

٢ - مراقبة أمن مرزق :-

ويكون مقرها مرزق . وتشمل دائرة اختصاصها الحدود الادارية لبلدية مرزق .

٣ - مراقبة أمن العسة :-

ويكون مقرها العسة ، وتشمل دائرة اختصاصها الحدود الادارية لبلديتي نالوت وغدامس ومحلى رأس اجدير ووكماش .

مادة (٢)

على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر في
الجريدة الرسمية .

مجلس قيادة الثورة

الرائد/عبد السلام أحمد جلود
رئيس مجلس الوزراء

الرائد/الخويلدي الحميدى
وزير الداخلية

صدر في ٢٢ ربيع الثاني ١٣٩٥ هـ
الموافق ٤ مايو ١٩٧٥ م

Eastlaws.com